الأمم المتحدة S/2016/884

مجلس الأمن

Distr.: General
24 October 2016
Arabic
Original: English

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة لجنوب السودان لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية جنوب السودان تحياتها إلى السفير فيتالي إ تشوركين، رئيس مجلس الأمن لشهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، وتتشرف بأن تحيل الوثائق التالية الواردة من حكومة جنوب السودان:

- مرسومان رئاسيان مؤرخان ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ (انظر المرفقين الأول والثاني)
- رسالة مؤرخة ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ (انظر المرفق الثالث)، ورسالة مؤرخة ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ (انظر المرفق الرابع)، ورسالة مؤرخة ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ (انظر المرفق الخامس)، واردة جميعها من وزير شؤون مجلس الوزراء في جمهورية جنوب السودان، مارتن إيليا لومورو
- مذكرتان شفويتان مؤرختان ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ واردتان من وزير الخارجية والتعاون الدولي (انظر المرفقين السادس والسابع).

وترجو البعثة الدائمة لجمهورية جنوب السودان ممتنة تعميم هذه الرسالة ومرفقاتها باعتبارها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

وتغتنم البعثة الدائمة لجمهورية جنوب السودان هذه الفرصة لتعرب من جديد عن أسمى آيات تقديرها لفيتالي إ تشوركين، رئيس مجلس الأمن لشهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦.

021116 011116 16-18480 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المرفق الأول للمذكرة الشفوية المؤرخة ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة لجنوب السودان لدى الأمم المتحدة

الرسالة المؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ الواردة من رئيس جنوب السودان

RSS/RO/J/23/2016

١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦

جمهورية جنوب السودان

الأمر الجمهوري رقم ٢٠١٦/٢٣ المتعلق بتشكيل لجنة الرقابة الرفيعة المستوى للعمل الإنساني، ٢٠١٦.

١ - الاسم وبدء النفاذ:

يطلق على هذا الأمر اسم ”الأمر الجمهوري رقم ٢٠١٦/٢٣ المتعلق بتشكيل لجنة الرقابة الرفيعة المستوى للعمل الإنساني، ٢٠١٦، وسيدخل حيز النفاذ في تاريخ توقيع رئيس الجمهورية عليه.

٢ - الأمر:

ممارسة للسلطات المخولة ليّ بموجب المادة ١٠١ (ي) من الدستور الانتقالي لجمهورية جنوب السودان، ٢٠١١، أنا، سلفا كير ميارديت، رئيس جمهورية جنوب السودان، أصدر هذا الأمر الجمهوري المتعلق بتشكيل لجنة الرقابة الرفيعة المستوى للعمل الإنساني المؤلفة من الأعضاء التالية أسماؤهم:

الرقم	الاسم الكامل	المؤسسة	المنصب
١	الأونرابل الدكتور مارتن إيليا	وزير شؤون مجلس الوزراء	رئيس
٢	الأونرابل حسين مار نيوت	وزير الشؤون الإنسانية وإدارة الكوارث	عضو
٣	الأونرابل أووت دنغ أشويل	وزير الشؤون الجنسانية وشؤون الطفل والرعاية الاجتماعية	عضو
٤	الفريق مانغار بوونغ	نائب رئيس الأركان للعمليات – الجيش الشعبي لتحرير السودان	عضو
٥	الفريق أكول كوور كوك	المدير العام لمكتب الأمن القومي – دائرة الأمن القومي	عضو

الرقم	الاسم الكامل	المؤسسة	المنصب
٦	الفريق جيمس بيل رووت	نائب مفتش عام الشرطة	عضو
٧	البروفسور لوكولنغي لول	رئيس مفوضية الإغاثة والتعمير في جنوب السودان	عضو
٨	رئيس مكتب لتنسيق الشؤون الإنسانية بالأمم المتحدة	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالأمم المتحدة	عضو
٩	ممثل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان	بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان	عضو

٣ - اختصاصات اللجنة:

تكون اختصاصات اللجنة كما يلي:

(١) كفالة أن يعمل مكتب المنظمات الحكومية الدولية بفعالية ودون قيود؛

(٢) إزالة جميع الحواجز عن الطرق وإلغاء الفرض غير القانوني للضرائب على قوافل المساعدة الإنسانية؛

(٣) إصدار تعليمات وتوجيهات إلى جميع حكومات الولايات والحكومات المحلية بالتعاون مع العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية؛

(٤) توفير ما هو متاح من المساعدة للمسؤولين والموظفين المشاركين في عملية الاضطلاع بالخدمات الإنسانية؛

(٥) كفالة تطبيق القانون بالكامل على الأشخاص الذين يثبت أنهم يعيقون توفير المساعدة الإنسانية؛

(٦) تختار اللجنة أي أعضاء آخرين تعتبرهم ضروريين.

صدر بتوقيعي ومصدقا بالخاتم الرسمي لجمهورية جنوب السودان في جوبا، في الخامس عشر من شهر تشرين الأول/أكتوبر من عام ٢٠١٦.

(توقيع) سلفا كير ميارديت
رئيس جمهورية جنوب السودان
جوبا

المرفق الثاني للمذكرة الشفوية المؤرخة ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة لجنوب السودان لدى الأمم المتحدة

الرسالة المؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ الواردة من رئيس جنوب السودان

RSS/RO/J/24/2016

١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦

جمهورية جنوب السودان

الأمر الجمهوري رقم ٢٠١٦/٢٤ الذي يوجه تعليمات ويوعز إلى اللجنة الوزارية التابعة لحكومة الوحدة الوطنية الانتقالية، المكلفة بتنفيذ البلاغ المشترك بين مجلس الأمن للأمم المتحدة وحكومة الوحدة الوطنية الانتقالية الصادر في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ وقرار مجلس الأمن للأمم المتحدة ٢٣٠٤ (٢٠١٦)، بالإسراع في الاضطلاع بعملها والانتهاء منه في غضون ١٤ يوما من تاريخ التوقيع على هذا الأمر، ٢٠١٦.

١ - الاسم وبدء النفاذ:

يطلق على هذا الأمر اسم ”الأمر الجمهوري رقم ٢٠١٦/٢٤ الذي يوجه تعليمات ويوعز إلى اللجنة الوزارية التابعة لحكومة الوحدة الوطنية الانتقالية، المكلفة بتنفيذ البلاغ المشترك بين مجلس الأمن للأمم المتحدة وحكومة الوحدة الوطنية الانتقالية الصادر في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ وقرار مجلس الأمن ٢٣٠٤ (٢٠١٦)، بالإسراع في الاضطلاع بعملها والانتهاء منه في غضون ١٤ يوما من تاريخ التوقيع على هذا الأمر، ٢٠١٦“، وسيدخل حيز النفاذ في تاريخ توقيع رئيس الجمهورية عليه.

٢ - الأمر:

ممارسة للسلطات المخولة لي بموجب المادة ١٠١ (ي) من الدستور الانتقالي لجمهورية جنوب السودان، ٢٠١١، أنا، سلفا كير ميارديت، رئيس جمهورية جنوب السودان، أصدر هذا الأمر الجمهوري الذي يوجه تعليمات ويوعز إلى اللجنة الوزارية التابعة لحكومة الوحدة الوطنية الانتقالية، المكلفة بتنفيذ البلاغ المشترك بين مجلس الأمن للأمم المتحدة وحكومة الوحدة الوطنية الانتقالية الصادر في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ وقرار مجلس

الأمن ٢٣٠٤، بالإسراع في الاضطلاع بعملها والانتهاء منه في غضون ١٤ يوما من تاريخ التوقيع على هذا الأمر، ٢٠١٦.

صدر بتوقيعي ومصدقا بالخاتم الرسمي لجمهورية جنوب السودان في جوبا، في الخامس عشر من شهر تشرين الأول/أكتوبر من عام ٢٠١٦.

(توقيع) سلفا كير ميارديت
رئيس جمهورية جنوب السودان
جوبا

المرفق الثالث للمذكرة الشفوية المؤرخة ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة لجنوب السودان لدى الأمم المتحدة

الرسالة المؤرخة ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ الموجهة إلى الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية من وزير شؤون مجلس الوزراء في جنوب السودان

عقب التوقيع على البلاغ، واصل فريق حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية لجمهورية جنوب السودان، بقيادتي، العمل بنشاط مع بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان من أجل تهيئة بيئة مؤاتية لتيسير المعالجة السلسة للمسائل التي تهم مجلس الأمن للأمم المتحدة، على النحو المبين في البلاغ المشترك الصادر في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وتجدر الإشارة إلى أن مجلس الوزراء قد أقر البلاغ في اجتماعه العادي رقم ٦٢٠١/١٤ المعقود في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

واليوم، الذي يصادف ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وافق مجلس الوزراء على المذكرة المقدمة بشأن الطرائق التي وضعها الفريق التقني لكل من حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان. ومن الأهمية بمكان أنه تم الاتفاق حاليا على ما يلي:

(١) إنشاء ”مركز جامع للخدمات“ يضم ممثلين عن الوكالات الحكومية ووكالات الأمم ذات الصلة، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، من أجل معالجة جميع شواغل مجلس الأمن (تنفيذ ولاية البعثة تنفيذا سلسا دون عائق، ووضع إجراءات تصريح سريعة وتبادل المعلومات)؛

(٢) فيما يتعلق بمنح التأشيرات لموظفي وكالات الأمم المتحدة، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، نفذت وزارة الداخلية توجيهات حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية من خلال أمر وزاري صدر بهذا الشأن في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وفي هذا الصدد، تمنح تأشيرات متعددة لموظفي الأمم المتعددة العاملين في جنوب السودان في حين يتعين على وكالات الأمم المتحدة المعنية أن تقدم إلى وزارة الداخلية طلبا قبل ٧٢ ساعة بالنسبة للموظفين الجدد لإجراء عمليات التحقق الروتينية الضرورية، التي تمنح بعدها التأشيرات على الفور ودون أي عائق؛

(٣) فيما يتعلق بتقديم المساعدات الإنسانية دون عائق أو قيد في جميع أنحاء جمهورية السودان، يكرر مجلس الوزراء التأكيد على اتباع سياسة منفتحة لتوفير المساعدة الإنسانية للجميع دون استثناء. وسيعزز فخامة الرئيس هذه السياسة بإصدار مرسوم رئاسي تمكيني في هذا الصدد. وتشمل بعض من المقترحات البالغة الأهمية ما يلي:

(١) تقديم الإحاطة ١ بشأن ترتيبات جوبا الأمنية؛

(٢) تقديم الإحاطة ٢ بشأن تجميع القوات وتوحيدها وتسريحها؛

(٣) تنسيق ترتيبات جوبا الأمنية، بما في ذلك إنشاء الشرطة المتكاملة المشتركة/مركز العمليات المشتركة؛

(٤) تقديم آلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية عرضا عن الترتيبات الأمنية الانتقالية؛

(٥) تقديم موجز لل ''قرارات المتخذة'' بشأن الترتيبات الأمنية الانتقالية خلال حلقة العمل التي عقدتها اللجنة المشتركة للرصد والتقييم.

وبغية كفالة التنفيذ التام للطرائق والاستراتيجيات المتفق عليها أعلاه، لا سيما تلك التي توصلت إليها الحكومة الانتقالية مع وفد مجلس الأمن، حسبما جاء في البلاغ الصادر في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، أكد المجلس تعليماته إلى اللجنة، التي أتولى رئاستها بصفتي وزير شؤون مجلس الأمن ورئيس مجموعة الحوكمة، وأوعز إليها بمتابعة جميع المقترحات والطرائق والتأكد من تنفيذها وإبلاغ مجلس الوزراء بالتقدم المحرز بشكل روتيني.

وإن لجنتنا التقنية، بمن فيها أعضاء الجناح المعارض في الحركة الشعبية لتحرير السودان، قد شاركت بفعالية في حلقة العمل التي عقدتها اللجنة المشتركة للرصد والتقييم بشأن الترتيبات الأمنية الانتقالية في جوبا يومي ٢١ و ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وخلال حلقة العمل، تمت مناقشة المسائل المتعلقة بمراكز تجميع القوات، وطرق الدوريات المشتركة، ومواقع نقاط التفتيش على الطرق إلى جوبا ومنها، والمهام ومجالات المسؤولية للقوات التي ستكون مسؤولة عن حماية مطار جوبا الدولي، وتواتر وطرق تسيير الدوريات النهارية والليلية في بلدة جوبا، والاتفاق عليها.

وأكدت الحكومة من جديد، خلال حلقة العمل، موقفها من حيث الترحيب بنشر قوة الحماية الإقليمية من أي بلد أفريقي وليس بالضرورة من البلدان الأعضاء في الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. والحكومة مستعدة أيضا لتوفير الأرض حال إعادة صياغة الاتفاق بشأن مركز القوات وعند تقديم بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان طلبا رسميا.

وقد اعتبر مجلس وزراء الحكومة الانتقالية، بقيادة فخامة الرئيس، من المناسب إطلاعكم على ما استجد بالنسبة للخطوات العملية التي اتخذتها الحكومة بعد الزيارة التي قمتم بها مؤخرا إلى جمهورية جنوب السودان، حسبما يدعو إليه تنفيذ البلاغ الموقع وقرار مجلس الأمن ٢٣٠٤ (٢٠١٦).

علاوة على ذلك، أود أن ألتزم بإطلاع مجلس الأمن باستمرار على المستجدات من أجل دعم التزام حكومتي بتنفيذ محتويات بلاغنا المشترك الصادر في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ وبالمسائل المحددة فيما يتعلق بقرار مجلس الأمن ٢٣٠٤ (٢٠١٦).

وأرجو ممتنا إطلاع زملائكم، أعضاء مجلس الأمن للأمم المتحدة، بشكل عام، على محتويات هذه الرسالة المستكملة ومن صاحبكم في زيارتكم الأخيرة إلى جوبا، بشكل خاص، وتعميم تلك المحتويات.

وبانتظار الحصول على رد منكم، تفضلوا بقبول أسمى آيات تقديري وتقدير زملائي في حكومة جمهورية جنوب السودان.

(توقيع) مارتن إيليا لومورو
وزير شؤون مجلس الوزراء

المرفق الرابع للمذكرة الشفوية المؤرخة ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة لجنوب السودان لدى الأمم المتحدة

الرسالة المؤرخة ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من وزير شؤون مجلس الوزراء في جنوب السودان

أكتب إليكم إلحاقا بالتحديث الأول المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، الذي التزمت فيه باطلاع مجلس الأمن باستمرار على المستجدات من أجل دعم التزام حكومتي بتنفيذ محتويات بلاغنا المشترك الصادر في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وبالمسائل المحددة فيما يتعلق بقرار مجلس الأمن ٢٣٠٤ (٢٠١٦). بالإضافة إلى ذلك، نعتبر من المناسب متابعة تقرير الأمين العام عن التطورات في جنوب السودان، المؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ والذي قدمه إلى رئيس المجلس وأحاله إلى أعضاء المجلس، للعلم. وأغتنم الفرصة الهامة الذي يوفرها التقرير لإطلاع مجلس الأمن على ما استجد من حيث التقدم الذي أحرزته حتى الآن حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية في تنفيذ البلاغ المشترك وقرار مجلس الأمن ٢٣٠٤ (٢٠١٦)، على النحو التالي تحديدا:

١ - نطاق مهام قوة الحماية الإقليمية - كررت الحكومة مرارا الإعراب عن موقفها من حيث الترحيب بنشر قوة الحماية الإقليمية، ليس بالضرورة من البلدان الأعضاء في الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، بل من داخل القارة، كما هي ''القاعدة'' بالنسبة لنشر قوة تابعة للأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم. وحتى الآن، تم التوصل إلى اتفاق بشأن قيام حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية وقوة الحماية الإقليمية في إطار بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان بتوفير حماية مشتركة لمنشآت هامة مثل مطار جوبا الدولي، والطرق الأساسية، والدوريات ونقاط التفتيش. ونعتبر مضللا ما جاء في تقرير الأمين العام المقدم إلى مجلس الأمن والذي يفيد بأن الحكومة الانتقالية تفرض قيودا على إخلاء بعض المنشآت المدنية من الأسلحة. فقد تبين أن الروح التي اتسم بها عمل الفريق التابع للحكومة الانتقالية والفريق التابع للبعثة معززة للتعاون والشراكة بين المؤسستين وينبغي تشجيعها بدلا من إحباطها وبالتالي، فإني أؤكد أن موافقة الحكومة على نشر القوة جازمة ومتسقة بدرجة كبيرة، وليست دائمة التغير، حسبما أشار إليه تقرير الأمين العام. وتعتزم الحكومة الانتقالية إيجاد فهم مشترك مع البعثة لعناصر رئيسية من القرار ٢٣٠٤ (٢٠١٦)، مع إيلاء اهتمام خاص لولاية القوة، من أجل تفادي أي سوء تفاهم في المستقبل. وبناء على ذلك، فإن موقف الحكومة الانتقالية بشأن هذه المسألة يظل قويا وملزما.

٢ - تخصيص أراضي لقوة الحماية الإقليمية وتجديد عقد تأجير الأراضي لمجمع تومبينغ التابع للبعثة - تفيد حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية باستلام الطلب المقدم من البعثة لتخصيص أراض لاستيعاب قوة الحماية الإقليمية. وفي هذا الصدد، تؤكد الحكومة الانتقالية أن فريقها التقني ناقش الطلب ومن المقرر أن يطلع البعثة على آرائه. ولا تتوقع الحكومة الانتقالية مصادفة أي عقبة بالنسبة لهذه المسألة الهامة.

أما بالنسبة لتجديد عقد تأجير الأراضي لمجمع تومبينغ التابع للبعثة، فإن الحكومة الانتقالية تواجه تحديين، هما: (أ) يشمل مجمع تومبينغ الحالي التابع للبعثة مجموعة من قطع الأرض الخاصة ومنطقة توسيع مطار جوبا الدولي. فبالنسبة لقطع الأرض الخاصة، جرى التماس تعاون حكومة ولاية جوبيك في هذا الصدد ونحن بانتظار ردها؛ و (ب) يخضع مطار جوبا الدولي لعملية تطوير وتوسيع للوفاء بمعايير منظمة الطيران المدني الدولي وغيرها من اعتبارات السلامة الدولية ذات الصلة.

إلا أنه يسرني أن أبلغكم أن البعثة منحت قطعة أرض مساحتها ١,٠ × ٢,٠ كيلومترا مربعا يقع فيها المكتب الحالي للمثل الخاص للأمين العام. ويعتبر حجم مجمع البعثة الجديد، مع احتمال زيادته، وموقعه أكثر ملاءمة وكفاية.

وفي حين أن تجديد عقد تأجير الأراضي التي يقع عليها مجمع تومبينغ التابع للبعثة لا يتسم بأي أهمية بالنسبة لتنفيذ ولاية البعثة، حسبما جاء في تقرير الأمين العام، فإني أود أن أشير إلى أن ملكية الأرض في جنوب السودان، شأنها في ذلك شأن مناطق أخرى في العالم، تجري إدارتها وفقا للقانون. ولا يمكن للحكومة الانتقالية أن تجبر مواطن على ترك قطعة أرض يملكها قانونا؛ فلا يمكنها أن تفعل ذلك إلا بموافقة المالك القانوني. إذ تكون الحكومة، خلاف ذلك، تنتهك شرعة الحقوق المنصوص عليها في الدستور الانتقالي لجمهورية جنوب السودان. إلا أنه في حال فشلت الحكومة الانتقالية في التصدي للتحديات التي تواجهها بالنسبة لتجديد عقد تأجير مجمع تومبينغ التابع للبعثة، فهي لا ترى أي عراقيل عملية أمام انتقال البعثة إلى الموقع الجديد.

٣ - البلدان المساهمة بقوات وقبول إثيوبيا وكينيا ورواندا المساهمة بقوات في قوة الحماية الإقليمية - تفيد الحكومة الانتقالية باستلام المذكرة الإرشادية الواردة من مجلس الأمن للأمم المتحدة والتي تفيد بأن رواندا وكينيا وإثيوبيا أعربت عن رغبتها في المساهمة بقوات في قوة الحماية الإقليمية المخصصة لجمهورية جنوب السودان. وتعرب الحكومة الانتقالية عن امتنانها للمجلس ويشرفها أن تؤكد أن الشواغل المتعلقة بقبول الحكومة الانتقالية لقوات البلدان المساهمة بقوات تمت مراعاتها أيضا عند اتخاذ القرار. وتود الحكومة الانتقالية أن تبلغ مجلس

الأمن أن فريقها التقني بصدد الانتهاء من البت في مختلف المسائل ذات الصلة وسيؤكد موقفه النهائي في غضون ١٤ يوما، وفقا للأمر الصادر عن فخامة رئيس الجمهورية.

٤ - إزالة العقبات التي تعيق قدرة البعثة على تنفيذ ولايتها - إن موقف الحكومة الانتقالية، على النحو المبين في البلاغ المشترك بين مجلس الأمن والحكومة الانتقالية الصادر في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، يظل على ما هو عليه، أي السماح بحرية الحركة للبعثة تمشيا مع ولايتها. وإن الهدف من إلحاق موظفي الاتصال التابعين للآلية المشتركة للتحقق والرصد بالقوافل المتجهة نحو شرق وغرب الاستوائية هو إزالة العراقيل وحل المشاكل المصادفة في الطريق لأن موظفي الاتصال هم المنسقون بين البعثة والحكومة الانتقالية.

وتأسف الحكومة الانتقالية لأن الأمين العام يعتبر مشاركة الآلية المشتركة للتحقق والرصد في القوافل انتهاكا للاتفاق بشأن مركز القوات، بدلا من اعتبارها طريقة إيجابية لتيسير العملية، إلا في حال وجود أسباب تجهلها الحكومة الانتقالية وراء رغبة الأمين العام في أن تتنقل البعثة دون الآلية المشتركة للتحقق والرصد أو أي وجود حكومي.

٥ - وصول المساعدات الإنسانية، وإزالة نقاط التفتيش غير القانونية واستعراض طرائق تبسيط العمليات البيروقراطية والوصول إلى السكان المحتاجين - إن موقف الحكومة الانتقالية، على النحو المبين في البلاغ المشترك بين مجلس الأمن والحكومة الانتقالية الصادر في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، يظل على ما هو عليه، أي أنها ملتزمة بتحسين وصول المساعدات الإنسانية، بما يشمل توفير المساعدة في إزالة نقاط التفتيش غير القانونية والقيام، بالتشاور مع منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية، باستعراض طرائق تبسيط العمليات البيروقراطية والوصول إلى السكان المحتاجين.

وفي هذا الصدد، أصدر فخامة رئيس جمهورية جنوب السودان، سالفا كير مايارديت، الأمر الجمهوري رقم ٢٠١٦/٢٣ في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ الذي ينشئ لجنة الرقابة الرفيعة المستوى للعمل الإنساني، برئاسة وزير شؤون مجلس الوزراء، لحماية وضمان إيصال المساعدات الإنسانية دون عائق أو قيد إلى جميع أنحاء البلد.

وأنيطت بلجنة الرقابة الرفيعة المستوى للعمل الإنساني الاختصاصات التالية:

(أ) كفالة أن يعمل مكتب المنظمات غير الحكومية بشكل فعال وسلس من أجل تحقيق أهدافه؛

(ب) إزالة جميع الحواجز عن الطرق وإلغاء الفرض غير القانوني للضرائب على قوافل المساعدة الإنسانية؛

(ج) إصدار تعليمات توجيهات إلى جميع حكومات الولايات والحكومات المحلية بالتعاون مع وكالات العمل الإنساني والعاملين في هذا المجال، وضمان سلامتهم؛

(د) توفير ما هو متاح من المساعدة للمسؤولين والموظفين المشاركين في توفير الخدمات الإنسانية دون عائق أو قيد؛

(هـ) كفالة تطبيق القانون بالكامل على الأشخاص الذين يثبت أنهم يعيقون توفير المساعدة الإنسانية.

٦ - أنظمة الطيران المدني التي تحظر تشغيل طائرات مضى على إنشائها أكثر من عشرين عاما في جمهورية جنوب السودان - وضعت أنظمة الطيران المدني لاعتبارات تتعلق بالسلامة ولحماية البيئة. وتجدر الإشارة إلى أن جنوب السودان قد شهد عدة حوادث قاتلة بسب استخدام طائرات قديمة وسوء الخدمة في مجالها الجوي. وما أعرب عنه برنامج الأغذية العالمي من قلق إزاء إمكانية تأثير هذه الأنظمة بشدة على حركة الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني وتوفير الأغذية في جميع أنحاء البلد ينظر فيه كحالة خاصة في ضوء نظام خدمة الطائرات الصارم.

٧ - وأخيرا،

٧-١ تود الحكومة الانتقالية أن تكرر الإعراب عن التزامها التام بتنفيذ أحكام البلاغ من أجل تحسين حرية حركة البعثة في الميدان والتأكيد على أن التزامها لن يكون أبدا بمثابة العمل كالمعتاد.

٧-٢ تود الحكومة الانتقالية الإشارة إلى أنها، منذ بدء انخراطها وتوقيعها في وقت لاحق على البلاغ الصادر في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، واصلت تطوير طرائق العمل مع البعثة، حسبما تم الاتفاق عليه. إلا أن مجلس الأمن، للأسف، يعرب باستمرار عن شكوكه ولا يقدر أبدا حق تقدير الخطوات الإيجابية المتخذة بالفعل. وأسلوب العمل هذا يؤدي إلى إحباط التعاون وينبغي إعادة النظر فيه.

٧-٣ ينص الاتفاق المتعلق بتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان على إجراء إصلاحات سياسية وإصلاحات من أجل إرساء الحكم الرشيد تعتبر أساسية لخطة الإصلاح التي تنتهجها الحكومة الانتقالية. وبالتالي، فإن تنفيذه يتسم بأهمية محورية بالنسبة لأهداف الحكومة السياسية التي تدعمها إرادة سياسية قوية.

٧-٤ أوضحت الحكومة الانتقالية مرارا عدم وجود بعد عرقي للنزاع في جنوب السودان. وتعكس عضوية الحكومة والجناح المعارض في الحركة الشعبية لتحرير السودان مجمل التكوين العرقي لجنوب السودان. ويوجد حاليا أفراد من قبيلة النوير في مناطق جماعة دينكا مثل واراب الكبرى، مسقط رأس الرئيس سلفا كير مايارديت.

٧-٥ يتعين على مجلس الأمن أن يسعى، بدلا من ذلك، إلى حث أصحاب المصلحة الذين انشقوا وأعلنوا الحرب على الحكومة، مستخدمين الانتماء العرقي كأداة سياسية، على العمل مع الحكومة على تنفيذ الاتفاق المتعلق بتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان. وتغتنم الحكومة الانتقالية هذه الفرصة لتعيد التأكيد على دعوتها المجلس إلى شجب وإدانة رياك مشار ولام أكول وأتباعهما إدانة شديدة اللهجة لإصرارهم على مواصلة الكفاح المسلح في جنوب السودان، وإلى تأييد الخطاب السياسي.

٧-٦ تؤكد الحكومة الانتقالية أن الجيش الشعبي لتحرير السودان لا يضطلع بعمليات عسكرية في أي جزء من البلد منذ إعلان الاتفاق الدائم لإطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية إلا في سياق الدفاع عن النفس.

٧-٧ ينبغي أن يكون مجلس الأمن على ثقة من أن القيادة في جنوب السودان ترفض الحرب كما أعلن الرئيس عن ذلك مرارا وتكرارا، وأن القيادة تعتبر مصلحة شعب جنوب السودان من أعلى أولوياتها لأنه عانى بما فيه الكفاية خلال سنين عديدة من النضال من أجل الحرية والاستقلال.

٧-٨ أعلنت القيادة السياسية للبلد، على مستوى الرئيس، مرارا وتكرارا أنها تؤيد السلام ولا الحرب. والقيادة تعي تماما أن شعب جنوب السودان قد عانى بما فيه الكفاية وأن الوقت قد حان فعلا ليتمتع بفوائد السلام والاستقرار. وفي هذا السياق، قررت الحكومة الانتقالية التحلي بروح جديدة من التعاون مع المنطقة والمجتمع الدولي، لا سيما الأمم المتحدة، من أجل النهوض بمصالح شعب جنوب السودان، وبشكل خاص تطلعاته إلى العدالة والحرية والرخاء، على النحو المبين في البلاغ المشترك بين مجلس الأمن والحكومة الانتقالية الصادر في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

٧-٩ وتحقيقا لذلك، فإن التوجه السياساتي الذي أعلن عنه رئيس الجمهورية يتمثل في أن تعمل الحكومة الانتقالية بشكل مستمر مع البعثة وأصحاب

المصلحة الآخرين من أجل وضع الصيغة النهائية للطرائق والاستراتيجيات المتفق عليها، على النحو المبين في التحديث الأول الذي قدمته، لا سيما فيما يتعلق بإنشاء ”مركز جامع للخدمات“، ومعالجة جميع شواغل مجلس الأمن فيما يتعلق بمنح التأشيرات والتصاريح، وتوفير المساعدات الإنسانية دون عائق، والترتيبات الأمنية، وتجميع القوات وتوحيدها وتسريحها، وتنسيق ترتيبات جوبا الأمنية، بما في ذلك إنشاء الشرطة المتكاملة المشتركة/مركز العمليات المشتركة.

١٠-٧ وبغية الإسراع في تنفيذ جميع أحكام البلاغ المشترك بين مجلس الأمن وحكومة الوحدة الوطنية الانتقالية الصادر في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، أصدر فخامة رئيس جمهورية جنوب السودان الأمر الجمهوري رقم ٢٠١٦/٢٤ في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، الذي ضمنه توجيهات وتعليمات إلى اللجنة الوزاري التابعة لحكومة الوحدة الوطنية الانتقالية والمكلفة بمسؤولية تنفيذه، بأن تنهي أعمالها في غضون ١٤ يوما من توقيع الرئيس عليه.

وفي الخلاصة، أشكركم على هذه الفرصة النادرة التي سمحت لي بأن أخاطبكم بشأن مسألة بالغة الأهمية لجمهورية جنوب السودان وقيادتها وشعبها. وأرجو ممتنا أن تعمموا هذا التحديث الثاني، الذي أقدمه بالنيابة عن حكومتي، على زملائكم، أعضاء مجلس الأمن. وإني أتطلع إلى الحصول على أي رد منكم وتفضلوا بقبول أسمى آيات تقديري وتقدير زملائي في الحكومة الانتقالية لجمهورية جنوب السودان.

(توقيع) مارتن إيليا لومورو
وزير شؤون مجلس الوزراء

المرفق الخامس للمذكرة الشفوية المؤرخة ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة لجنوب السودان لدى الأمم المتحدة

الرسالة المؤرخة ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من وزير شؤون مجلس الوزراء في جنوب السودان

أكتب إليكم، إلحاقا برسالتي المؤرخة ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، وبالإشارة تحديدا إلى مسألة البلدان المساهمة بقوات فيما يتعلق بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٠٤ (٢٠١٦). إذ بإمكاني حاليا أن أؤكد قبول فخامة الرئيس سلفا كير مايارديت مساهمة رواندا وكينيا وإثيوبيا بقوات في قوة الحماية الإقليمية، حسبما طلبه مجلس الأمن في مذكرته الشفوية المؤرخة ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

وكما تعلمون، فقد أمر فخامة الرئيس الفريق التابع لحكومة الوحدة الوطنية الانتقالية والمكلف بمسؤولية وضع طرائق تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٠٤ (٢٠١٦)، بما يشمل الأعمال التحضيرية لوصول قوة الحماية الإقليمية، بإنهاء عمله في غضون ١٤ يوما من ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. وإن فخامة الرئيس، على حد علمي، سيتواصل مع نظرائه في المنطقة بشأن تفاصيل هذه المسألة وغيرها من المسائل ذات الصلة.

واسمحوا لي بأن اغتنم هذه الفرصة لتوضيح موقف الحكومة الانتقالية إزاء مجمع تومبينغ التابع للبعثة. فليس من الصحيح أن الحكومة الانتقالية تعتزم طرد البعثة من موقعها الحالي. وتعترف حكومتي بأن هذا الإجراء الجذري قد يعطل بشكل خطير سير عمليات البعثة. فإن الحكومة، إلى جانب سعيها إلى التماس تحديد لعقد تأجير الأراضي من أصحابها، تبذل أيضا جهودا مشتركة مع البعثة للتوصل إلى حل طويل الأجل من أجل تسوية المطالبات المتعلقة بالممتلكات الخاصة وأهداف جنوب السودان لتنمية الممتلكات في ذلك الموقع. وأود الإعراب عن خالص أملي في أن يتفهم مجلس الأمن موقفنا في هذا الصدد.

وأتطلع إلى موافاتكم بآخر المستجدات بشأن المسائل المتصلة بالبلاغ المشترك بين مجلس الأمن والحكومة الانتقالية الصادر في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وفي غضون ذلك، تفضلوا بقبول أسمى آيات تقديري وتقدير زملائي في حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية.

(توقيع) مارتن إيليا لومورو
وزير شؤون مجلس الوزراء

المرفق السادس للمذكرة الشفوية المؤرخة ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة لجنوب السودان لدى الأمم المتحدة

المذكرة الشفوية المؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ الموجهة إلى بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان من وزارة الخارجية والتعاون الدولي في جنوب السودان

جمهورية جنوب السودان

وزارة الخارجية والتعاون الدولي

المقر – جوبا

RSS/MFA&IC/OM/J/3/40/05

مذكرة شفوية

تهدي وزارة الخارجية والتعاون الدولي لجمهورية جنوب السودان تحياتها إلى بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان ويشرفها الإبلاغ بما يلي:

(١) تفيد حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية باستلام طلب البعثة الحصول على أراضي لاستيعاب قوة الحماية الإقليمية. وفي هذا الصدد، تؤكد الحكومة الانتقالية أن فريقها التقني قد ناقش الطلب وسيطلع البعثة على آرائه؛

(٢) بالنسبة لتجديد عقد تأجير الأراضي للبعثة، يسر حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية أن تبلغ البعثة بأنه خصصت لها قطعة أرض مساحتها ١,٠ × ٢,٠ كيلومترا مربعا يقع فيها المكتب الحالي للمثل الخاص للأمين العام. وتشمل مساحة مجمع تومبينغ الحالي أراضي يملكها أفراد وجزء من مطار جوبا الدولي (الذي يجري توسيعه). وبالتالي، فإن الحكومة الانتقالية تعتبر من الأنسب نقل البعثة إلى موقع أكبر وأكثر ملاءمة، حسبما أشير أعلاه.

وتغتنم وزارة الخارجية والتعاون الدولي في جمهورية جنوب السودان هذه الفرصة لتعرب من جديد لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان عن أسمى آيات تقديرها.

١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦
بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان
جوبا
(نسخة إلى): البعثة الدائمة لجمهورية جنوب السودان إلى الأمم المتحدة
نيويورك
(نسخة إلى): البعثة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية إلى الأمم المتحدة
نيويورك

المرفق السابع للمذكرة الشفوية المؤرخة ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة لجنوب السودان لدى الأمم المتحدة

المذكرة الشفوية المؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ الموجهة إلى مجلس الأمن من وزارة الخارجية والتعاون الدولي في جنوب السودان

جمهورية جنوب السودان
وزارة الخارجية والتعاون الدولي في جنوب السودان
المقر – جوبا
RSS/MFA&IC/OM/J/3/40/06

مذكرة شفوية

تهدي وزارة الخارجية والتعاون الدولي في جمهورية جنوب السودان تحياتها إلى مجلس الأمن ويشرفها الإفادة باستلام مذكرته الإرشادية التي تشير إلى أن رواندا وكينيا وإثيوبيا أعربت، على التوالي، عن رغبتها في المساهمة بقوات في قوة الحماية الإقليمية في جمهورية جنوب السودان.

(١) تؤكد حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية، بالتالي، أنه تمت أيضا مراعاة الشواغل المتعلقة بقبول الحكومة الانتقالية القوات من البلدان المساهمة بقوات.

(٢) تود حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية أن تبلغ مجلس الأمن أن فريقها العامل التقني بصدد الانتهاء من عمله المتصل بمختلف المسائل ذات الصلة وسيؤكد موقفه النهائي في هذا الصدد في غضون ١٤ يوما.

وتغتنم وزارة الخارجية والتعاون الدولي في جمهورية جنوب السودان هذه الفرصة لتعرب من جديد لمجلس الأمن عن أسمى آيات تقديرها.

١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦

مجلس الأمن للأمم المتحدة
نيويورك
(نسخة إلى): البعثة الدائمة لجمهورية جنوب السودان إلى الأمم المتحدة
نيويورك
(نسخة إلى): البعثة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية إلى الأمم المتحدة
نيويورك